

Amman Chamber of Commerce

From: Jordan Chamber of Commerce (Diwan) <diwan@jocc.org.jo>
Sent: Sunday, March 3, 2024 10:58 AM
To: Jordan Chamber of Commerce (Diwan)
Subject: تعديلات اسس وشروط استخدام وادخال وتركيب انظمة كاميرات المراقبة التلفزيونية
Attachments: MX-M623N_20240303_114029.pdf

Follow Up Flag: Follow up
Flag Status: Completed

السادة رؤساء الغرف التجارية الأردنية المحترمين
سعادة السيد ممثل قطاع الكهرباء والالكترونيات المحترم

الجهة الوارد منها الكتاب: وزارة الصناعة والتجارة والتموين
الموضوع: تعديلات اسس وشروط استخدام وادخال وتركيب انظمة كاميرات المراقبة التلفزيونية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

اهدي سعادتكم اطيب التحيات، ارجو ان ارفق لكم نسخة عن الكتاب الوارد من وزارة الصناعة والتجارة والتموين رقم 6408/3/1/19 تاريخ 29/2/2024 ومرفقه نسخة تعديلات اسس وشروط استخدام وادخال وتركيب انظمة كاميرات المراقبة التلفزيونية.

راجياً سعادتكم التكرم بالاطلاع، والابعاز للتعيم على اعضائكم المعنيين بهذا الخصوص.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

رئيس مجلس الادارة
خليل محمد الحاج توفيق

غرفة تجارة الأردن
هاتف: +962 6 5902040
فاكس: +962 6 5902051





وزير الصناعة والتجارة والتموين

٢٥

الرئاسة التنفيذية
٢٠٢٤

الرقم 6408/٣/٩

التاريخ 2024/02/29

الموافق

سعادة رئيس غرفة تجارة الاردن


الموضوع: اسس وشروط استخدام وادخال وتركيب انظمة كاميرات المراقبة التلفزيونية

بالإشارة الى كتاب معالي وزير الداخلية رقم 11418/2386/12/19 تاريخ 22/2/2024 المتضمن قرار اللجنة المشكلة لغاية اعادة دراسة تعديلات اسس وشروط استخدام وادخال وتركيب انظمة كاميرات المراقبة التلفزيونية. أرجو سعادتكم التكرم أن تجد مرفقا طيه اسس وشروط استخدام وادخال وتركيب انظمة كاميرات المراقبة التلفزيونية.

راجيا سعادتكم التكرم بالاطلاع والإيعاز لمن يلزم بعميم الأسس المشار اليها أعلاه على كافة المعنيين لديكم.
وتفضلا بقبول فائق الاحترام،،،

يوسف محمود الشمالي

— وزير الصناعة والتجارة والتموين



مرفق: الأسس المشار اليها أعلاه
نسخة/ معالي وزير الداخلية
نسخة/ مساعد الأمين العام لشؤون التجارة الداخلية
نسخة / مدير مديرية التجارة
نسخة / رئيس قسم الاستيراد والتصدير

تعديلات اسس وشروط استخدام وادخال وتركيب انظمة كاميرات المراقبة التلفزيونية

١- تعديل الفقرة (أولا / ١) لتصبح كما يلي:-

(أولا/١) يسمح بادخال واستخدام الكاميرات التي لا تدعم خاصية الصوت وأي كاميرا ثابتة أو متحركة تحتوي على مدخل (بورت) مايكروفون شريطة عدم تركيب مايكروفون خارجي نهايًا وفي حال وجود مايكروفون داخلي أو خارجي مع الإكسسوارات يمنع إدخاله مع الكاميرا.

٢- دمج الفقرة (٣) مع الفقرة (٦) من البند (أولا) مع تعديلاها لتصبح كما يلي:

(أولا/٣) يسمح بادخال واستخدام كاميرات المراقبة القابلة للحركة (P.T) المخصصة للاستخدام الداخلي (IN-IN) و كاميرات مراقبة الأطفال (BABY-MONITOR) سواء كانت تدعم خاصية الصوت أو لا تدعمها والتي لا تحتوي على تكبير حقيقي (OPTICAL ZOOM) في المنازل السكنية وفي الحضانات ورياض الأطفال شريطة التزام المشتري بتقديم تعهد خطى للبائع يضمن الالتزام باستخدامها في الأماكن المحددة ولغاية التي أدخلت من أجلها.

٣- دمج الفقرة (١٠) مع الفقرة (٤) من البند (أولا) مع تعديلاها لتصبح كما يلي:-

(أولا/٤) يسمح بادخال واستخدام كاميرات المراقبة المخصصة للمركبات للأغراض التالية:-

أ. يسمح بادخال واستخدام كاميرات المراقبة المتنقلة سواء كانت تدعم خاصية الصوت أو لا تدعمها داخل حجرة المركبة فقط

ب. يسمح باستخدام الكاميرات الثابتة المتنقلة المصممة للاستخدام الخارجي والداخلي للمركبات داخل حجرة المركبة فقط مشروطة بالالتزام المشتري بتقديم تعهد أمني باستخدامها داخل الحجرة فقط .

ج. يسمح بادخال واستخدام كاميرات المراقبة الثابتة التي توضع خارج حجرة المركبات الكبيرة المخصصة لنقل المواد الخطرة والمركبات المخصصة لنقل الأموال بشرط عدم دعم خاصية الصوت.

د. يسمح بادخال الكاميرات المخصصة لاصطفاف المركبات (Parking Assistance CAM)

هـ. يسمح بادخال كاميرات المراقبة للمركبات ذات خاصية التتبع شريطة الحصول على موافقة من هيئة تنظيم قطاع الاتصالات.

شريطة تقديم تعهد أمني لوزارة الداخلية باستخدام هذه الكاميرات للغاية التي أدخلت من أجلها فقط وعدم استخدام هذه الكاميرات على نحو يمس خصوصية الآخرين.

٤- تعديل الفقرة (أولا / ١١) سابقا لتصبح كما يلي: (أولا/٩) يسمح بادخال واستخدام الكاميرات المثبتة على أي جزء من جسم العاملين بالمهن الخطرة والعمل على الإبراج العالية والمنشآت الحكومية والمستخدمة للمراقبة وسلامة الفحص و التجربة على ان تكون بشكل ظاهر للعيان وبعد تقديم تعهد أمني باستخدام هذه الكاميرات للغاية التي احضرت من أجلها فقط و عدم التصرف بها او بيعها الابمowaقة وزارة الداخلية المسبيقة وشريطة الحصول على موافقة من هيئة تنظيم قطاع الاتصالات.

٥- تعديل تسلسل الفقرة (أولا / ١٢) الى الفقرة (أولا / ١٠).

٦- إضافة الفقرة (١١) إلى البند (أولا) لتصبح كما يلي: (أولا/11) يسمح بادخال واستخدام كاميرات المراقبة المخصصة للفحص والتقطیش (BORESCOPE,ENDSCOP) (الكاميرات الصغيرة المربوطة بكابل وكاميرات

المنظار) للأغراض الصناعية والهندسية والتفتيش والفحص شريطة تقديم تعهد أمني لوزارة الداخلية باستخدام الكاميرات للغاية التي أدخلت من أجلها فقط ويعنى دخالها بصفة شخصية.

7- إضافة الفقرة (١٢) إلى البند (أولاً) لتصبح كما يلى: (أو لا/12) يسمح للشركات والمؤسسات بإدخال واستخدام قطع غيار واللوحات الإلكترونية والدوائر الإلكترونية للكاميرات المراقبة لأغراض الصيانة والتطوير شريطة تقديم تعهد أمني لوزارة الداخلية باستخدام هذه الكاميرات للغاية التي أدخلت من أجلها فقط وحسب التعليمات الصادرة عن وزارة الداخلية ويعنى دخالها بصفة شخصية .

8- إضافة الفقرة (١٣) إلى البند (أولاً) لتصبح كما يلى:

(أو لا/13) يسمح للشركات والمؤسسات بإدخال كاميرات التعرف التلقائى على لوحة أرقام المركبات (ANPR) شريطة تقديم تعهد أمني لوزارة الداخلية باستخدام هذه الكاميرات للغاية التي أدخلت من أجلها فقط ويعنى دخالها بصفة شخصية .

9- إلغاء الفقرة (هـ) من البند (ثالثا / ١).

10- إضافة الفقرة (١) إلى البند (ثالثا) كما يلى:

(ثالثا / ٩) الأخذ بعين الاعتبار تناسب عدد الكاميرات المراد دخالها أو تركيبها مع الحاجة الأمنية ومساحة الموقع المراد تغطيته بالكاميرات.

11 - تعديل توصيات عامة الفقرة (رابعاً) لتصبح كما يلى:

(رابعاً) تحديد غاية الشركات والمؤسسات المستوردة للكاميرات وملحقاتها بالسجل التجاري لدى وزارة الصناعة والتجارة وان يكون لها مقر ثابت وتخضع لرقابة الأجهزة الأمنية (تجارة وبيع وتركيب كاميرات المراقبة) .

12 - اضافة (الفقرة) سادساً على التوصيات العامة " ان يتم اعتماد الشركات والمؤسسات التي تمارس غايات الاستيراد والبيع والتركيب والتشغيل والصيانة للكاميرات المراقبة لدى مديرية الامن العام / مديرية العمليات والسيطرة / شعبة امن المنشآت " .

